

امرأة أرضعت طفلاً فهل يصبح محرماً لأختها ويجوز لها أن تكشف

عليه؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

---

انها ارضعت طفلاً فهل يصبح محرماً لأختها؟ ويجوز لها ان تكشف عليه؟ اذا كانت الرضاعة في الحولين وكانت خمس رضاعات معلومات كما جاء في الاحاديث فإنه يصبح ابنا لها ابنا للمرضعة. وتكون اختها حالة له من الرظاع. فيكون محرما - [00:00:00](#) لهن محرما لامه من الرضاعة ومحرما لخالته من الرضاعة. ولكن بالشرطين اللذين ذكرن ان يكون الرضاع في الحولين. نعم. قوله صلى الله عليه وسلم الرضاعة من الماجعة ولقوله صلى الله عليه وسلم لا يحرم الرضاع الا ما فتق الامعاء وكان قبل الفطام. وان يكون خمس رضاعات لحديث عائشة - [00:00:20](#)

- رضي الله تعالى عنها قالت خمس رضاعات معلومات يحرمن وتنصي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك. نعم -

[00:00:40](#)